

قرار

رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة

رقم ١١٦٢ لسنة ٢٠٠٢

بشأن

الترخيص بتعديل المادتين رقمي (٢٦، ٢٩) من النظام الأساسي

للشركة المصرية لخدمات التليفون المحمول

شركة مساهمة مصرية

رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة :

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون التجارة ؛

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار

قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم

والشركات ذات المسئولية المحدودة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار

قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ بإصدار

قانون ضمانات وحوافز الاستثمار ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٩٧ بإنشاء الهيئة

العامة للاستثمار والمناطق الحرة ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٦ لسنة ١٩٩٩ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٠٨

لسنة ١٩٩٧ باللائحة التنفيذية لقانون

ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون

رقم (٨) لسنة ١٩٩٧ وتعديله ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (١)

لسنة ١٩٩٠ بنموذج العقد الابتدائي والنظام

الأساسي للمشروعات التي تنشأ في شكل شركات

مساهمة بنظام الاستثمار الداخلي ؛

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للاستثمار

والمناطق الحرة رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٩٨ المرخص

بتأسيس الشركة المصرية لخدمات التليفون المحمول

برأسمال مرخص به قدره ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جم

(ألف مليون جنيه مصري) ورأسمال مصدر قدره

٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جم (ستمائة مليون جنيه مصري)

وعلى مذكرة المستشار القانونى للهيئة العامة
للاستثمار والمناطق الحرة .

قرر

(المادة الأولى)

يرخص بأن يستبدل بنصى المادتين رقمى
(٢٩، ٢٦) من النظام الأساسى للشركة المصرية
لخدمات التليفون المحمول شركة مساهمة
مصرية النشان المرفقان .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى صحيفة الاستثمار .

(دكتور / محمد الغمراوى داود)

رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة

صدر فى ٢١/٥/٢٠٠٢

منه مبلغ ١٦٨٠٠٠٠٠٠٠ جم (مائة ثمانية وستون
مليون جنيه مصرى) حصة عينية ومبلغ
١٨٠٠٠٠٠٠٠ جم (مائة وثمانون مليون
جنيه مصرى) اكتتاب عام وتبلغ نسبة المساهمة
المصرية ١٠٠٪ .

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للاستثمار
والمناطق الحرة رقم ٤٢ لسنة ١٩٩٩ المرخص
بتعديل بعض مواد النظام الأساسى للشركة
وزيادة رأسمال الشركة المرخص به ليصبح
١٥٠٠٠٠٠٠٠ جم (مليار وخمسمائة مليون
جنيه مصرى) وزيادة رأسمال الشركة
المصدر ليصبح ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جم (مليار
جنيه مصرى) .

وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة
بتاريخ ٢١/٣/٢٠٠٢ والمتضمن الموافقة على
تعديل المادتين رقمى (٢٩، ٢٦) من النظام
الأساسى للشركة والمعتمدة من الهيئة
بتاريخ ٢٢/٤/٢٠٠٢ .

مشروع تعديل
المادتين (٢٦.٢٩) من النظام الأساسي
للشركة المصرية لخدمات التليفون المحمول
(شركة مساهمة مصرية)

ويجوز أيضاً أن ينعقد المجلس خارج مركز الشركة بشرط أن يكون جميع أعضائه حاضرين أو ممثلين في الاجتماع وان يكون هذا الاجتماع في مصر ، كما يجوز في الأحوال العاجلة التي يقدرها المجلس أن ينعقد المجلس خارج مصر بشرط أن يكون جميع أعضائه حاضرين أو ممثلين في الاجتماع .

المادة (٢٩) بعد التعديل :

تصدر قرارات مجلس الإدارة بأغلبية عدد أصوات الأعضاء الحاضرين والممثلين في الاجتماع

المادة (٢٦) بعد التعديل :

يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت مصلحتها إلى انعقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب ثلث أعضائه وترسل الدعوة لجميع أعضاء المجلس بالبريد أو باليد أو بالفاكس أو بالبريد الإلكتروني قبل الاجتماع بأسبوعين علي الأقل وعلى أن يرفق بها جدول الأعمال والمذكرات التي تتعلق بالموضوعات المقترح مناقشتها في الاجتماع ، ويجب أن يجتمع مجلس الإدارة (٤) مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة .